

الفصول المهمة في أصول الأئمة

[403] كتاب الاقرار أبواب باب 1 (2135) 1 - قال عليه السلام: إقرار العقلاء على أنفسهم (1) جائز. باب 2 (2136) 1 - قال علي عليه السلام: من أقر عند تجريد (1) أو حبس أو تخويف أو تهديد _____ الباب 1 فيه حديث واحد 1 - الوسائل، كتاب الاقرار، الباب 3 (باب صحة الاقرار من البالغ العاقل ولزومه له). الجديد، 23: 184 / 2 (29342)، القديم، 16: 111 / 2. في تنقيح الرائع، 3: 485، وفي الجواهر، 35: 3، وفي عوالي اللالي، 1: 223 / 104، وأيضاً في، 2: 257 / 5، وأيضاً في، 3: 442 / 5، وغيرها. (1) فإن كان لهم شركاء يمضي إقراره على نفسه ولا يمضي في شريكه ولا في... الباب 2 فيه حديث واحد 1 - الوسائل، كتاب الاقرار، الباب 4 (باب أن من أقر عند الحبس، أو التخويف، أو التجريد، _____